



الاتحاد الدولي لنقابات
العمال العرب



منظمة العمل العربية
مكتب العمل العربي

اتفاق التعاون والتنسيق
بين
منظمة العمل العربية
و الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب



الاتحاد الدولي لنقابات
العمال العرب



منظمة العمل العربية
مكتب العمل العربي

اتفاق التعاون والتنسيق بين منظمة العمل العربية و الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب

إن منظمة العمل العربية والاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب ، و استجابة منهما للمبادئ والأهداف الواردة في الميثاق العربي للعمل ودستور منظمة العمل العربية ودستور الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب .. وبهدف تعزيز أو اصر التعاون والتنسيق بينهما في ميدان العمل والعمال وبما يكفل تنمية وحماية حقوق الإنسان العربي في حياة كريمة أساسها العدالة الاجتماعية .

وإيماننا منهما بأن التعاون العربي في ميدان العمل والعمال يساهم في تطوير المجتمع العربي وتقدمه على أسس سليمة و متينة .

وتأكيدا لأهمية دعم وتعزيز الحوار الاجتماعي القائم على التمثيل الثلاثي لأطراف الإنتاج في الدول العربية .

وترسيخا لمبدأ التشاور والتنسيق بين منظمة العمل العربية والاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب من أجل تحقيق الأهداف المشتركة لكل منهما .

وتعزيزاً لوحدّة الموقف العربي في مواجهة التحديات والمتغيرات الناجمة عن عولمة الاقتصاد وتحرير التجارة الدولية .

تم عقد اجتماع مشترك بينهما ، حيث ترأس وفد منظمة العمل العربية معالي السيد/ أحمد محمد لقمان المدير العام للمنظمة ، وترأس وفد الأمانة العامة للاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب السيد/ حسن جمام الأمين العام للاتحاد ، وذلك في مدينة دمشق بتاريخ 2007 / 11 / 6 .



الاتحاد الدولي لنقابات
العمال العرب



منظمة العمل العربية
مكتب العمل العربي

وقد أسفر الحوار المشترك الذي سادته روح الأخوة الصادقة والحرص الأكيد والمسئولية القومية من الجانبين , بهدف الوصول إلى أفضل السبل والوسائل الكفيلة بتعزيز وتعميق أواصر التعاون والتنسيق والتشاور بين منظمة العمل العربية والاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب عن الاتفاق على ما يأتي :

المادة الأولى

التعاون والتنسيق

- يؤكد الطرفان حرصهما على التعاون والتشاور والتنسيق وتبادل الرأي حول جميع قضايا العمل والعمال ذات الاهتمام المشترك لتحقيق أهدافهما على المستوى العربي والدولي .

المادة الثانية

تبادل الوثائق والمعلومات

يوافق الطرفان على تبادل جميع المطبوعات والوثائق والمعلومات المتصلة بالموضوعات ذات الاهتمام المشترك بصورة دائمة وسريعة.

المادة الثالثة

التمثيل والاتصال

- 1- يقوم الطرفان بتبادل الدعوات لحضور المؤتمرات والندوات والاجتماعات التي ينظمها كل منهما .
- 2- يحرص كل من الطرفين على تلبية دعوات الطرف الآخر ويكون لمندوب الطرف المدعو حق الاشتراك في المداولات والمناقشات دون حق التصويت وفقاً للأنظمة النافذة لكلا الطرفين .
- 3- تتحمل منظمة العمل العربية تكاليف السفر والإقامة لممثلي الأمانة العامة للاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب عند مشاركتهم في فعاليات المنظمة التي تدعو الأمانة العامة إليها وتتضمن الاستضافة وفقاً للمخصصات المرصودة لها في الموازنة وطبيعة النشاط .



الاتحاد الدولي لنقابات
العمال العرب



منظمة العمل العربية
مكتب العمل العربي

4- يدعى لحضور مؤتمر العمل العربي كمراقبين عدد من الاتحادات المهنية العربية التابعة للاتحاد بالتنسيق مع الأمانة العامة وتكون مشاركتهم على نفقة اتحاداتهم .

المادة الرابعة التعاون الفني

- 1- يتم التشاور بين الطرفين حول برامج التعاون الفني وخاصة ما يدخل منها في مجال الاهتمام المشترك وبقدر ما تسمح به الأوضاع المالية والأنظمة النافذة لكل منهما .
- 2- يتولى الاتحاد استقصاء احتياجات العمال العرب ومنظماتهم النقابية وابلغها إلى المنظمة لمراعاتها عند وضع خطة المنظمة وموازنتها.

المادة الخامسة الأنشطة المشتركة

- 1- للمنظمة والاتحاد أن يتفقا على القيام بأنشطة مشتركة تحقق أهدافهما ولا تتعارض مع دستور كل منهما ، ويحدد بالاتفاق دور ومساهمة كل من الطرفين في هذه الأنشطة.
- 2- يعمل الطرفان على تحقيق التكامل بين أنشطتهما تقاديا للازدواجية والتكرار في العمل بهدف تحقيق افضل النتائج.
- 3- تدعى الاتحادات المهنية العربية للمشاركة في بعض أنشطة المنظمة ومعاهدها وتقدم مقترحاتها حول الأنشطة المطلوبة مهنيا من خلال الأمانة العامة للاتحاد.

المادة السادسة تطبيق الاتفاق

يتخذ كل من المدير العام لمكتب العمل العربي والأمين العام للاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب الترتيبات الضرورية لضمان حسن تطبيق هذا الاتفاق ولهما في سبيل ذلك تشكيل لجنة متابعة تضم ممثلين عن كل منهما لتنفيذه.



الاتحاد الدولي لنقابات
العمال العرب



منظمة العمل العربية
مكتب العمل العربي


المادة السابعة تعديل الاتفاق

يعدل هذا الاتفاق بموافقة الطرفين وذلك بعد مرور سنة اشهر من اعلان احدهما
الأخر رغبته فى التعديل.


المادة الثامنة سريان الاتفاق

يصبح هذا الاتفاق نافذا اعتبارا من تاريخ التوقيع عليه من قبل المدير العام
لمنظمة العمل العربية و الأمين العام للاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب .

الاتحاد الدولي لنقابات العمال العرب


حسن جمام
الأمين العام للاتحاد

منظمة العمل العربية


أحمد محمد لقمان
المدير العام للمنظمة